

A

Distr.
LIMITEDA/C.3/46/L.54
25 November 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

UN LIBRARY

NOV 24 1991



UN/CSA COLLECTION

اللجنة الثالثة

البند ٩٨ (ب) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان : مسائل حقوق الإنسان ،
بما فيها التهجد البديلة لتحسين التمتع
الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ، الارجنتين ،
أوكرانيا ، أوغندا ، بنن ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ،
بيلاروس ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، جمهورية لاو
الديمقراطية الشعبية ، فييتنام ، قبرص ، كوبا ،
مدغشقر ، المغرب ، منغوليا : مشروع قرار

حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية

إن الجمعية العامة ،

إذ تلاحظ أن التطورات العلمية والتكنولوجية من العوامل الحاسمة في تطوير
المجتمع الإنساني ،

وإذ تضع في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) ،
والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٢) ، والعهد الدولي

(1) القرار ٢١٧ ٢١ ألف (د - ٣) .

(2) انظر القرار ٣٣٠ ٦٦ ألف (د - ٣) ، المرفق .

الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢) وإعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي ،

وإذ تشير إلى الأحكام ذات الصلة من الإعلان الخاص بتسخير التقدم العلمي والتكنولوجي لمصلحة السلم وخير البشرية^(٤) ،

وإذ تؤكد من جديد ضرورة احترام حقوق الإنسان وحرياته وكرامة الشخص الإنساني في ظل ظروف التقدم العلمي والتكنولوجي ،

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً أن العامل الرئيسي والحادي في التعجيل بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع هو تطوير الإنسان ،

وعياً منها لكون العلم والتكنولوجيا المعاصرين يؤديان إلى إمكانية تهيئة ظروف مادية لرخاء المجتمع ولتطوير الإنسان تطويراً كاملاً ،

وإذ هي مقتنعة بأنه ينبغي في الوقت الراهن استخدام موارد البشرية وأنشطة العلماء من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لجميع البلدان ، ورفع مستويات معيشة جميع الشعوب ، وضمان حقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو أفضل ،

وإذ تسلم بضرورة توسيع فرص وصول البلدان النامية إلى ما تتحققه التطورات العلمية والتكنولوجية من منجزات ،

وإذ تسلم أيضاً بالمساهمة العامة للعلم والتكنولوجيا في التقدم الاقتصادي والاجتماعي للجنس البشري ،

وإذ تدرك بأن تبادل المعرفة العلمية والتكنولوجية هو أحد السبل الهامة للتعجيل بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية في جميع البلدان ، ولا سيما البلدان النامية ،

(٢) القرار ٢٥٤٢ (د - ٢٤) .

(٤) القرار ٢٣٨٤ (د - ٣٠) .

- ١ - تؤكد أهمية قيام جميع الدول بتنفيذ الأحكام والمبادئ المتضمنة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، والمعاهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ، والاحكام ذات الصلة من الإعلان الخاص بتسخير التقدم العلمي والتكنولوجي لمصلحة السلم وخير البشرية من أجل تعزيز إعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية ؛
- ٢ - تطلي إلى جميع الدول الأعضاء أن تكفل استخدام منجزات التطورات العلمية والتكنولوجية والإمكانات الفكرية للبشرية من أجل تعزيز وتشجيع الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ؛
- ٣ - تطلي مرة أخرى إلى الدول الأعضاء أن تتخذ التدابير الضرورية لضمان استخدام نتائج العلم والتكنولوجيا في منفعة البشرية فقط وألا يؤدي ذلك إلى اضطراب البيئة الأيكولوجية ؛
- ٤ - تؤكد الحاجة إلى تيسير توفر المعرفة العلمية والتكنولوجية في مجالات الصحة والتعليم والإسكان وغير ذلك من المجالات الاجتماعية للسكان بوصفها تراثاً للبشرية ؛
- ٥ - تطلي إلى الوكالات المتخصصة والهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة أن تأخذ في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من المكرورة الدولية المذكورة آنفاً في برامجها وأنشطتها ؛
- ٦ - تقر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية" .

- - - - -